الأمم المتحدة

الجمعية العامة

الدورة السادسة والأربعون
الوثائق الرسمية

اللجنة الثالثة
الجلسة ٥١
المعقودة يوم الثلاثاء
٢٦ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩١
الساعة ١٠/٠٠
نيويورك

محضر موجز للجلسة الحادية والخمسين

الرئيس : السيد الشعالي (الإمارات العربية المتحدة)

المحتويات

البند ٩٨ من جدول الأعمال : مسائل حقوق الإنسان (تابع)

(ب) مسائل حقوق الإنسان ، بما فيها النهج البديلة لتحسين التمتع الفعلي بحقوق الإنسان والحريات الأساسية (تابع)

(ج) حالات حقوق الإنسان وتقارير المقررين والممثلين الخاصين (تابع)

../..

Distr. GENERAL
A/C.3/46/SR.51
10 February 1992
ARABIC
ORIGINAL: FRENCH

* هذه الوثيقة قابلة للتصويب . ويجب إدراج التصويبات في نسخة من الوثيقة وإرسالها مذيّلة بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني في غضون أسبوع واحد من تاريخ نشرها الى : Chief of the Official Records Editing Section, Room DC2-0750, 2 United Nations Plaza .
وستصدر التصويبات بعد انتهاء الدورة في ملزمة مستقلة لكل لجنة من اللجان على حدة .

91-57657 ٠٣٣٣ش(٩٢)

افتتحت الجلسة الساعة ١٥/١٠

البند ٩٨ من جدول الاعمال : مسائل حقوق الإنسان (تابع) (A/46/67 و A/46/70 و A/46/71*-E/1991/9 ، A/46/72 و A/46/81 و A/46/83 و A/46/85 و A/46/95 و A/46/96 و A/46/99 و A/46/117 و A/46/121 و A/46/135 و A/46/166-E/1991/71 و A/46/183 و A/46/184-E/1991/81 و A/46/205* ، و A/46/210 و A/46/226 و A/46/260 و A/46/270 و A/46/273 و A/46/290 و A/46/292-S/22769 و A/46/294 و A/46/304- و S/22796 و A/46/312 و A/46/322 و A/46/331 و A/46/332 و A/46/351 و A/46/367 و A/46/402 و A/46/424 و A/46/467 و A/46/485 و A/46/486-S/23055 و A/46/493 و A/46/526 و A/46/582 و A/46/587* و A/46/598-S/23166 و A/C.3/46/L.25)

(ب) مسائل حقوق الإنسان ، بما فيها النهج البديلة لتحسين التمتع الفعلي بحقوق الإنسان والحريات الاساسية (تابع) (A/46/3 (الفصل السادس ، الفرع جيم) ، و A/46/24 و A/46/473 و A/46/542 و A/46/543 و A/46/603 و A/46/609 و Add.1 و Add.2 و A/46/616 و Corr.1 و A/46/420 و A/46/421 و A/46/422 و A/46/504 و A/C.3/46/L.2 و A/C.3/46/L.3)

(ج) حالات حقوق الإنسان وتقارير المقررين والممثلين الخاصين (تابع) (A/46/3 (الفصل السادس ، الفرع جيم) و A/46/401 و A/46/446 و A/46/529 و A/46/544 و Corr.1 و A/46/606 و A/46/647)

١ - السيد صديق (السودان) : أشار الى أن الامم المتحدة تتحمل ، بموجب الميثاق ، المسؤولية عن تعزيز التمتع بحقوق الإنسان وحرياته الاساسية وعن التأكيد على قيمة المساواة والحرية بوصفهما الضمانتين الوحيدتين للسلم . بيد أن مما يؤسف له أن هذه المهمة لاتزال بعيدة عن الإنجاز ؛ إذ لا يزال الاحتلال الاجنبي والاستعمار يحرمان شعوبا بأسرها من التمتع بتقرير المصير ، ولا يزال عبء الدين في العديد من البلدان يقوض الحق في التنمية ، الذي تصبح الحقوق المدنية والسياسية بدونه مجرد حقوق نظرية . لذلك لا تزال إقامة نظام اقتصادي عالمي عادل يقوم على مساواة الامم في العلاقات التجارية أمرا ملحا .

(السيد صديق ، السودان)

٢ - وقال إن وفده على يقين من أن المؤتمر العالمي المعني بحقوق الإنسان المزمع عقده في عام ١٩٩٣ سيشكل معلما بارزا في ميدان حقوق الإنسان . ومضى يقول إن الأمل معقود على أن يقوم المؤتمر بمتابعة الاقتراح الذي قدمته النمسا بشأن إنشاء فريق من الخبراء كذراع معني بالتحقيق يكون تابعا للجنة حقوق الإنسان ، لأن الجهاز الحالي المعني بجمع المعلومات مثير للجدل .

٣ - ومضى يقول إن الميثاق أكد على حق الشعوب في أن تختار بحرية نظمها السياسية والاجتماعية والاقتصادية ؛ ومن ثم ينبغي عدم استغلال مسألة حقوق الإنسان في إضفاء طابع الشرعية على التدخل الأجنبي أو الضغط السياسي ؛ وإنما ينبغي معالجة مسألة حقوق الانسان على أساس مبادئ الحياد وعدم الانتقائية ، والموضوعية .

٤ - وأضاف أن نهاية الحرب الباردة قوّت نزعة الدول الغربية الى فرض تصورها لديمقراطية جاءت ثمرة لتطور طويل الأجل ، على بلدان تعتبر تقاليدها الاجتماعية والسياسية مختلفة . ولهذا صارت قضايا حقوق الإنسان وسائل فعالة في العلاقات الدولية التي تقوم في الغالب الأعم على أساس معايير مزدوجة . وقال إن الإصرار على الجوانب الشكلية لحقوق الإنسان يؤدي ، في العديد من الحالات ، الى سلبها تماما من مضمونها الاساسي .

٥ - ومضى يقول إن معرفة الذات والحق في الاختيار بحرية هما أساس جميع الحقوق ؛ ولذا فإن مما لا يجوز عقلا انتقاد العقيدة الاسلامية وقوانينها ، لأن مصدرهما الهي ولا يمكن تعديله ، ولأنهما ، فضلا عن ذلك ، يتمشيان والقيم المكرسة في العديد من الاتفاقيات المتعلقة بحقوق الانسان . ومضى يقول إن التاريخ السياسي للسودان يتميز بالتسامح ؛ وإن الاختلافات السياسية لم تصل أبدا حد استخدام العنف . إن لم يحدث قط أن كان العنف أو انتهاك حقوق الانسان مسألة ذات بال في السودان . واستدرك يقول إن هذا البلد ، شأنه في ذلك شأن بلدان أخرى لها تاريخ مماثل ، تعرّض لمنازعات قبلية وإقليمية كان لابد من وضع حد لها بوسائل سلمية من أجل حماية حقوق مواطنيها . وأضاف أن تطبيق قوانين الشريعة هو اختيار غالبية الشعب السوداني وهو لا يعرض للخطر بأي حال من الاحوال حقوق المواطنين غير المسلمين ، لأن كل ولاية تتمتع ، في ظل نظام الحكم الفيدرالي ، بالحق في استبعاد نفسها من هذا التطبيق ، كما هو الحال بالنسبة للولايات الجنوبية الثلاث . وذكر أنه عقد في عام ١٩٩١ مؤتمر لاصلاح النظام القضائي

(السيد صديق ، السودان)

والقانوني وأن حكومة السودان قامت بوضع حد لكافة أشكال الاعتقال التحفظي وباطلاق سراح جميع المعتقلين السياسيين في مطلع هذا العام .

٦ - واستطرد يقول إن الحكومة الحالية ورثت وضعا مضطربا في المجالات الاجتماعية والاقتصادية والسياسية ، فلقد انفرط عقد النظام المدني في الجنوب وشاع عدم احترام القانون في أجزاء أخرى من البلد . وفي وجه هذه الحالة ، والتهديد بالتدخل الأجنبي ، كان لابد من إعلان حالة طوارئ ، مع الانتقاص الذي لا مناص منه من التزامات السودان بموجب العهد الخاص بالحقوق السياسية والمدنية . وأكد أن حالة الطوارئ سوف ترفع بمجرد استعادة السلم . وفي هذا الصدد ذكر أنه تم في ٣١ تشرين الأول/اكتوبر ١٩٨٩ اعتماد برنامج يرمي إلى تحقيق تسوية سلمية في جنوب السودان على أساس نظام فيدرالي .

٧ - وأكد أن السودان ملتزم بجميع اتفاقيات حقوق الانسان التي وقّع عليها وهو يعتزم مواصلة التعاون مع لجنة حقوق الانسان ، رغم أنه يعتقد أن موقف اللجنة لا يتسم لها بالانصاف ولا هو بالموضوعية لأنها توجه الاتهام بانتهاك حقوق الانسان إلى بلد أرسى دعائم حكم القانون ، وأخلى السجون من المعتقلين السياسيين وقام بتحطيم معسكرات الاعتقال التي أقامتها الدولة الاستعمارية . ومن أجل التأكد من هذه الحقائق لا يسع المرء إلا أن يستمع إلى شهادة البرلمانيين وممثلي الهيئات الخيرية (ممن زاروا البلد) . وأضاف أن السودان يعتز بكونه طبّق فكرة الحق في المرور من غير عائق لجهات الاغاثة الانسانية من أجل انقاذ الأرواح البشرية رغم أن هذه الأرواح هي أرواح المتمردين الذين حملوا السلاح ضد الحكومة .

٨ - السيد موانغا (زامبيا) : أشار بارتياح إلى كون بلده قد أجرى لتوه انتخابات رئاسية وبرلمانية سلمية تقوم على الحرية والانصاف . ومضى يقول إن حزبه هو ، وهو حركة الديمقراطية المتعددة الأطراف ، نال أكثر من ٨٠ في المائة من الأصوات وخرج منتصرا في هذه الانتخابات التي شهدها مراقبون دوليون بارزون بمن فيهم رئيس الولايات المتحدة السابق ، السيد جيمي كارتر . وكما يتضح من اسم الحزب ، وهو حركة الديمقراطية المتعددة الأطراف ، فإنه يعكس ائتلافا بين مصالح يعد القاسم المشترك الأعظم بينها هو الدفاع عن حقوق الانسان ، الذي شكل الموضوع الرئيسي للحملة الانتخابية .

(السيد موانغا ، زامبيا)

٩ - ومضى يقول إنه لا يمكن تلبية تطلعات السكان إلا باعتماد نظام سياسي يقوم على الصراحة والمساءلة . وأضاف أن حكومة زامبيا تؤمن ايمانا راسخا بحقوق الانسان والديمقراطية والعدالة وحكم القانون واستقلال القضاء ، وهي مصممة على احترام التزاماتها بموجب مختلف صكوك حقوق الانسان التي هي طرف فيها .

١٠ - وذكر أن حكومته قامت منذ عهد قريب بالتصديق على اتفاقية حقوق الطفل ، رغبة منها في حماية حقوق الفئات الضعيفة ، وبانشاء وزارة لشؤون الشباب والاطفال ، وأنها سوف تتقيد تقيدا تاما بإعلان حقوق الطفل .

١١ - وأضاف أن العنصرية لا تزال مصدرا لقدر هائل من المعاناة لملايين البشر . وأن هيكل نظام الفصل العنصري ، بوصفه أبغض نظم العنصرية ، لايزال يشكل تهديدا للسلم والامن في الجنوب الافريقي بأسره ، بالرغم من الغاء بعض دعائمه القانونية الرئيسية . وأعلن أن حكومته تؤيد جميع الجهود التي ترمي إلى استئصال شأفة الفصل العنصري تماما ؛ وهي تؤيد ، بوصفها عضوا في الكومنولث ، النهج الواقعي الذي دعا اليه رؤساء حكومات بلدان الكومنولث في هراري في تشرين الاول/اكتوبر ١٩٩١ ، وأهابو فيه بالمجتمع الدولي أن يواصل فرض جزاءات اقتصادية ومالية إلى أن يكون قد تم التوصل بين جميع الاطراف السياسية إلى اتفاق بشأن دستور ديمقراطي جديد وإلى أن تكون المطالب المتعلقة بحقوق الانسان لاغلبية السكان السود قد لبيت تماما .

١٢ - ومضى يقول إن على المجتمع الدولي أيضا أن يواصل ، على أساس قرارات الامم المتحدة ذات الصلة ، ولا سيما قراري مجلس الامن ٢٤٢ و ٣٣٨ ، دعم الجهود الرامية إلى تحقيق جميع المطالب السياسية والمطالب الاخرى المتعلقة بحقوق الانسان للشعب المقهور في الاراضي العربية المحتلة ، بما فيها فلسطين .

١٣ - وأكد أن زامبيا ، بوصفها عضوا في لجنة حقوق الانسان ، تؤمن ايمانا راسخا بإمكانية المعالجة المثلى لمسألة حقوق الانسان بروح التعاون وبمراعاة مبادئ عدم التمييز وعدم الانتقائية ، والموضوعية .

١٤ - ومضى يقول إن الصكوك الدولية المتعلقة بحقوق الانسان لا تكفي في حد ذاتها لضمان حقوق الانسان ؛ إذ توجد كذلك حاجة لا مفر منها لادخال تغييرات نوعية وهيكلية

(السيد موانغا ، زامبيا)

في المجتمعات النامية . ومضى يقول إن ضمان حقوق الملكية وتوفير حوافز هيكلية لا لبس فيها من شأنهما أن يقطعا شوطا بعيدا فيما يتعلق بالتشجيع على المشاركة الشعبية والديمقراطية في عملية التنمية .

١٥ - كما أن إضفاء طابع ديمقراطي على العلاقات الاقتصادية الدولية له من الأهمية على الصعيد الدولي ما له على الصعيد الوطني . فالقيَم التحررية في الميدانين الاقتصادي والسياسي ، والتجارة الحرة ، وخفض الديون ، وبرامج التكيف الهيكلي المنصبة على الإنسان ، كلها أمور من شأنها أن تيسر إلى حد كبير التنمية الاقتصادية والاجتماعية والثقافية . كما أن من الضروري اتخاذ تدابير دولية ترمي إلى تعزيز قدرة البلدان النامية على تحقيق أنماط التنمية التي تلائم الاحتياجات الخاصة بكل منها .

١٦ - واستطرد يقول إن ممارسة الحقوق المدنية والسياسية تتوقف على أحوال الأمن في جميع الميادين بمعنى أنه لابد في هذه الممارسة من أن تسير جنبا إلى جنب مع ممارسة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية ؛ وبعبارة أخرى ، إن حقوق الإنسان غير قابلة للتجزئة .

١٧ - وأكد أن حكومته ، التي انتُخبت على أساس ولاية للتغيير ترمي إلى إرساء دعائم نظام سياسي يكون أكثر اتساما بالديمقراطية والصراحة والمساءلة ، مصممة على السير في طريق التنمية الاقتصادية على أساس جديد ؛ وهي إذ تفعل ذلك ، إنما تعوّل على التحول إلى القطاع الخاص والمشاركة وعلى الصراحة في العلاقات الاقتصادية مع شركائها الثنائيين ، بيد أنها تحتاج أيضا إلى المساعدة من جانب المجتمع الدولي . وأضاف أن حكومته تعهدت باحترام جميع التزامات زامبيا تجاه مختلف البلدان والمنظمات ، بما في ذلك الأمم المتحدة ، وصندوق النقد الدولي ، والبنك الدولي والاتحاد الاقتصادي الأوروبي .

١٨ - واستطرد يقول إن حق العيش في بيئة مأمونة هو من حقوق الإنسان الأساسية ، لذلك فإن الأمل يحدو وفده في أن يفلح مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية لعام ١٩٩٢ في اعتماد برنامج من شأنه أن يمكّن المجتمع الدولي من التمتع بسخاء الأرض بطريقة قابلة للمواصلة .

(السيد موانغا ، زامبيا)

١٩ - وقال إن وفده يرحب بالقرار الذي يقضي بعقد مؤتمر الامم المتحدة المعني بحقوق الانسان في برلين في عام ١٩٩٣ . ومضى يقول إن نجاح هذا المؤتمر يتوقف على مدى استجابته لمختلف احتياجات وتطلعات جميع الدول الاعضاء . وإن من الضروري أن تشترك جميع البلدان في الاعمال التحضيرية لهذا المؤتمر ، ولذلك فإن وفده يقدر الجهود التي بُذلت من أجل تغطية تكاليف اشتراك أقل البلدان نموا .

١٩ - وقال إن حماية حقوق الإنسان هي مسألة ذات أولوية ليس فقط على الصعيد الدولي وإنما أيضا على الصعيد الوطني . وأضاف أن حكومته ترى أن الامم المتحدة لها دور أساسي تضطلع به دعما لحقوق الإنسان ؛ وهي تعيد تأكيد التزامها الثابت للإعلان العالمي لحقوق الإنسان ولجميع الصكوك التي ترمي إلى تعزيز احترام المبادئ المكرسة فيه .

٢٠ - السيد تسيبوف (اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية) : قال إن المناقشة الدائرة الآن إنما تدل على ضرورة استمرار المجتمع الدولي في إيلاء اهتمام تام بمسائل حقوق الإنسان . ومضى يقول إن الآراء بشأن هذا الموضوع تختلف ؛ فبينما ترى بعض البلدان أن على المجتمع العالمي أن يكتفي برد الفعل على حالات حقوق الإنسان أينما حدثت ، ترى بلدان أخرى أن ميدان حقوق الإنسان هو امتياز خالص للدول ، وهو ما يرقى ، من ناحية منطقية ، إلى اعتبار التعاون الدولي في هذا المجال تهديدا لسيادة الدول وتدخلا في شؤونها الداخلية . وقال إن الاتحاد السوفياتي لا يستطيع قبول الرأي الاخير .

٢١ - وأضاف يقول إن ترابط الدول على الصعيد العالمي يتجلى في جميع الميادين ، بما فيها ميدان حقوق الإنسان ، حيث تبين في حالات عديدة أن التعاون فيه فعال بشكل لا يتطرق إليه الشك . ومضى يقول إن التعاون الدولي في مجال حقوق الإنسان لا يشكل بأي حال من الاحوال تهديدا بالتدخل في الشؤون الداخلية للبلدان . بل إن ما يعد أكثر مثارا للمخاوف في هذا الصدد هو المحاولات التي بُذلت تحديا لاحكام القانون الدولي من أجل حسم مشاكل خطيرة بتجاوز آليات التحقق . وفضلا عن ذلك فإن اللجان التي تنشأ لرصد تنفيذ صكوك حقوق الإنسان ، بما فيها المقررون والممثلون ، تؤدي دورا هاما في هذا الصدد ، حتى وإن كانت الوفود تختلف في تقديمها لقيمة عملها . واستطرد يقول إن وفده يرى أن المقررين الخاصين يؤدون مهمة هامة للغاية وذلك بإثبات الحقائق المتعلقة بحالة حقوق الإنسان في بلدان بعينها ، وبمحاولة تفهم الاسباب التي تؤدي

(السيد تسيبـــــوف ، اتحـــــاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية)

إلى وقوع حالات الانتهاك في تلك البلدان ، وبصياغة توصيات بشأن الوسائل اللازمـــة لمعالجة الحالة . لذلك فإن وفده يؤيد تعزيز المؤسسة المتمثلة في المقررين الخاصين وتعزيز فعالية أنشطتهم . والإمكانية التي يمكن تصورها هي إيفاد ممثلين خاصين معنيين بالوقاية وتقصي الحقائق إلى البلدان أو المناطق التي يوجد فيها تهديد بانتهاك حقوق الإنسان بشكل جسيم وفادح . لذلك فإن ما قدمته النمسا من اقتراح يدعو إلى ضرورة أن تتاح للجنة حقوق الإنسان بشكل دائم قائمة بأسماء الخبراء الذين يمكن أن تطلبهم في حالات الطوارئ المتعلقة بحقوق الإنسان هو اقتراح مثير للاهتمام في هذا الصدد ؛ وعلى لجنة حقوق الإنسان أن تنظر في جميع جوانب هذا الاقتراح وأن تتخذ قرارا بشأنه .

٢٢ - ومضى يقول إن تطوير الديمقراطية أمر لا يستقيم دون حماية جميع حقوق الإنسان ، ومنها على الأخص حق الشعوب في تقرير المصير ، الذي يعني أيضا حقها في أن تختار بحرية نظامها السياسي والاجتماعي والاقتصادي . وأضاف أن الأمم المتحدة تستطيع ، وفقا لميثاقها ، أن تساعد الديمقراطيات الناشئة والأقاليم المستقلة حديثا في ممارسة ذلك الاختيار . وغني عن البيان أنه لا يجوز تقديم هذه المساعدة إلا بناء على طلب الدولة المعنية .

٢٣ - وقال إن من الضروري الحيلولة دون تحويل المؤتمر العالمي المعني بحقوق الإنسان ، المزمع عقده في عام ١٩٩٣ في برلين ، إلى مجرد سلسلة من الوعود أو الإعلانات الرسمية بشأن حقوق الإنسان وإنما ينبغي أن يتمخض عن برامج ومشاريع محددة في هذا الميدان . وقال إنه يتفق مع ممثل تشيكوسلوفاكيا في التوصية التي قدمها بضرورة أن يحجم المؤتمر عن استعراض الحالات أو الأوضاع الموجودة في بلدان محددة . إذ أن الدول تحتاج ، في الوقت الحاضر ، وفوق كل شيء ، إلى كافة أشكال التوجيه العملي بشأن كيفية صيانة حقوق الإنسان . لذلك ينبغي أن يتخذ المؤتمر العالمي قرارات بتوافق الآراء بشأن الجوانب الرئيسية لهذه المسألة ، وبشأن تعزيز وتوسيع نطاق الآليات الدولية المعنية برصد احترام حقوق الإنسان ، وأن يتخذ تدابير محددة في هذا الصدد .

٢٤ - السيد سزيلي (هنغاريا) : قال إن وفده على اقتناع بأنه ينبغي أن تظل الحماية الدولية لحقوق الإنسان مدرجة في جدول أعمال الامم المتحدة ، التي تجدر الاشادة بسجلها في هذا الصدد . وأكد أن هنغاريا تؤيد بشكل لا لبس فيه قيام الامم المتحدة باتخاذ مزيد من التدابير تحقيقا لهذه الغاية ، نظرا لان المجتمع الدولي يتمتع بالحق القانوني والادبي في التدخل من أجل حماية كافة حقوق الإنسان حيثما جرى انتهاكها . واسترسل يقول إن وفده يرى أنه لا يجوز اعتبار حماية حقوق الإنسان من الشؤون الداخلية البحتة للدول ؛ إذ لا تزال مهمة رصد ومراقبة احترام حقوق الإنسان مهمة مشروعة بالنسبة للمجتمع الدولي . ويعني ذلك أن الدول مسؤولة أمام الامم المتحدة وهيئاتها المختصة عن حالات الانتهاك . وأردف يقول إن وفده يتفهم أهمية احترام ما للافراد والاقليات والشعوب من حقوق غير قابلة للتصرف في هذا الوقت الذي بدأ فيه زحف الحرية والديمقراطية . ومع ذلك فإن آفاق حقوق الإنسان لا تزال يكتنفها الضباب في عدد من البلدان .

٢٥ - وقال إن هنغاريا تتبع بقلق التطورات الحاصلة في يوغوسلافيا ، حيث لايزال يوجد نزاع بين الشعوب السلافية التي تقطن جنوبي يوغوسلافيا في المنطقة المتاخمة لهنغاريا مباشرة . وأضاف أن الامم المتحدة لا تستطيع أن تقف مكتوفة الايدي إزاء ما يرتكب من انتهاكات منظمة لحقوق الإنسان بشكل مثير للرعب في ذلك البلد . فالحاصل انه لا يجري احترام حق الشعوب في تقرير المصير وحق الافراد في الحرية الشخصية والامن الشخصي وفي الحياة ، وهي حقوق مكفولة بموجب الصكوك القانونية الدولية . فقد جاء في الانباء أنه حدثت حالات كثيرة من حالات الاحتجاز التعسفي والتعذيب وغيره من ضروب المعاملة اللاإنسانية ، والاختفاء القسري أو الطوعي . فقد جرى تشريد مئات الالاف ، وفرّ مئات الالاف من البلد نتيجة أفعال متعمدة ارتكبت من جانب الجيش الاتحادي أو من جانب عصابات مسلحة غير نظامية ، وثمة آلاف من اللاجئين يقومون في هذه اللحظة باجتياز الحدود الهنغارية . فالاقليات ، بما فيها مليون من الهنغاريين ، تتعرض لانتهاكات خطيرة لحقوقها وحرياتها من قبل الجيش أو الشرطة العسكرية .

٢٦ - وقال مع أن هنغاريا تؤيد الجهود التي بذلت من أجل وضع حد لهذا النزاع من قبل مؤتمر الامن والتعاون في أوروبا (CSCE) ، إلا أنها ترى أنه توجد ضرورة ملحة للتدخل الفعال من قبل الامم المتحدة . كما ترى هنغاريا أن مما لا محيص عنه قيام الامم المتحدة بوضع ترتيب مؤسسي لرصد حالة حقوق الإنسان في يوغوسلافيا .

(السيد سزيلي ، هنغاريا)

٢٧ - ومضى يقول إن المقررين والممثلين الخاصين والمقررين الموضوعيين والافرقة العاملة يضطلعون بدور هام في الحماية الدولية لحقوق الإنسان . وأكد أن هنغاريا تؤيد تماما هذه الانشطة وتهيب بجميع الحكومات المعنية أن تمد يد التعاون التام . وفي هذا السياق ، ذكر أن وفده درس بعناية التقارير المؤقتة المقدمة من المقررين الخاصين بشأن حالات حقوق الإنسان في كل من أفغانستان والسلفادور والعراق والكويت في ظل الاحتلال العراقي ، وهو يتطلع الى تقارير المقررين الخاصين عن حالات حقوق الإنسان في رومانيا وكوبا وميانمار ، التي ستقدم الى لجنة حقوق الإنسان في دورتها المقبلة .

٢٨ - وأضاف أن ثمة طريقا آخر يدعو للتفاؤل أخذت الامم المتحدة تسلكه وهو ازدياد الاعتماد على المساعدة الانتخابية التي تقدمها من أجل تعزيز فعالية مبدأ اجراء انتخابات حرة ودورية . وذكر أن هنغاريا أيدت منذ البداية قرارات الجمعية العامة المتعلقة بهذه المسألة وهي ترحب بالمساعدة التي قدمتها الامم المتحدة في ناميبيا ونيكاراغوا وهايتي . لذلك ينبغي دعم بعثات تقديم المساعدة الانتخابية ، بما في ذلك البعثات التي تشكل جزءا من عمليات صيانة السلم وصنع السلم ، لانها تساعد في تعزيز السلم والامن الدوليين . وأعلن أن هنغاريا على استعداد للاشتراك في وضع ترتيب مؤسسي فعال لبرنامج الامم المتحدة للمساعدة الانتخابية . وبقدر ما تسرع المنظمة في وضع هذا الترتيب ، بقدر ما تُحسن خدمة قضية حكم القانون والحرية والعدالة والديمقراطية .

٢٩ - السيد باشارمال (أفغانستان) : أعاد الى الاذهان أن الاعلان الرسمي للاعلان العالمي لحقوق الإنسان قبل أكثر من أربعة عقود خلت مهد الطريق لاعتماد طائفة واسعة النطاق من الصكوك الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان ولقيام الامم المتحدة بإنشاء آلية دولية متشعبة معنية بتعزيز وحماية حقوق الإنسان في جميع أنحاء العالم .

٣٠ - ومضى يقول إن تنفيذ معايير حقوق الإنسان هو من الواضح مسألة عريضة للغاية . إذ ما من بلد ، كبيرا كان أم صغيرا ، يستطيع أن يدعي البراءة التامة فيما يتعلق بهذه المسألة . وأضاف أنه بمجرد إخضاع بلد ما للمساءلة ، فينبغي أن تؤخذ في الاعتبار جميع العوامل الخارجية أو الداخلية التي قد تؤثر على حقوق الإنسان ، لاسيما حينما يكون البلد المعني في حالة حرب ، كما هو الحال بالنسبة لافغانستان . وأضاف أن وفده يرى أن انتهاكات حقوق الإنسان في أفغانستان تعود ليس فقط الى وجود نزاع داخلي وإنما أيضا الى تدخل خارجي .

(السيد باشارمال ، أفغانستان)

٣١ - ومضى يقول إن الحرب في حد ذاتها تشكل تهديدا للحقوق الاساسية للشعب ، خاصة الحق في الحياة . فالهجمات العشوائية التي تنشن بالصواريخ ، (حيث أطلقت أكثر من ٠٠٠ ٧ صاروخ في ثماني أشهر منذ آذار/مارس (١٩٩١) من جانب المعارضة الافغانية المدججة بالسلاح أدت إلى ازهاق مئات الارواح وإصابة مئات أخرى بجراح . وقال إن المسؤولية عن هذه الافعال الإرهابية تقع على عاتق البلدان التي تؤيد اللصوصية .

٣٢ - وذكر أنه بالرغم من الصعوبات الناشئة عن حرب طويلة الاجل ، فقد قامت حكومته باتخاذ كافة التدابير اللازمة لتعزيز وحماية حقوق الإنسان . وهي لا تدخر أي جهد لوضع حد للصراع الاخوي ؛ فقد قامت في مرات عديدة ، من جانب واحد ، باعلان وقف إطلاق النار وبإبداء رغبتها في حسم هذه المسألة بطريقة سلمية . بل لقد كانت أفغانستان هي أول دولة تؤيد البيان ذي النقاط الخمس الذي أصدره الامين العام بشأن الحالة في هذا البلد .

٣٣ - ومضى يقول إن جمهورية أفغانستان هي طرف في معظم الصكوك الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان . وأن دستورها ينص على الاحترام الصارم للقواعد والمبادئ الاساسية المتعلقة بحقوق الإنسان ، حيث تنص المادة ٥ منه على التعددية السياسية . ولذلك فإن حرية الفكر ، والتعبير ، والعقيدة ، والتجمع ، والحق في التعليم ، والصحة والضمان الاجتماعي ، كلها مكفولة بموجب القانون .

٣٤ - وكجزء من سياسة المصالحة الوطنية ، ذكر أن الحكومة اتخذت خطوات عملية لاعادة حالة حقوق الإنسان الى مجراها الطبيعي ؛ وانها أطلقت سراح آلاف السجناء وأدخلت تحسينات على أحوال المعتقل . وذكر أنه تم تشكيل لجان في العاصمة وفي المقاطعات للاشراف على أحوال السجناء وانه توجد لجنة مركزية برئاسة نائب رئيس القضاء تتولى مهمة تفتيش السجون بانتظام . وقال إن المادة ٤١ من الدستور تنص على حق المتهم في الدفاع عن نفسه اما شخصيا أو عن طريق محام وأن ادارة العون القانوني تقدم المساعدة القانونية لمن يحتاجونها .

٣٥ - وذكر أن لجنة الصليب الاحمر الدولية (ICRC) ظلت تضطلع بانشطة في أفغانستان منذ انشاء مكتب لها في عام ١٩٨٦ . وأن فريقا تابعا لهذه اللجنة ظل يقوم بزيارات منتظمة الى السجون وفقا للاجراءات الراسخة . وأن اللجنة تتمتع بحرية اجلاء المصابين

(السيد باشارمال ، أفغانستان)

ممن ينتمون الى قوات المعارضة من مناطق الحرب وباحضارهم الى مستشفيات المدينة . وحيثما كان ذلك ضروريا ، فإنها تقوم بمعالجتهم في نفس الموقع .

٣٦ - وأكد أن لجنة الصليب الأحمر الدولية ظلت على الدوام تتمتع بدعم الحكومة . فقد قامت النشرة المسماة "مرصاد آسيا" (Asia Watch) ، وهي منظمة غير حكومية معنية بحقوق الإنسان في شباط/فبراير ١٩٩١ بنشر تقرير عنوانه ("الحرب المنسية") (" The Forgotten War") عقب زيارة قامت بها الى أفغانستان وباكستان بعثة لتقصي الحقائق . وذكر أن هذا التقرير يتضمن معلومات مفيدة لحكومات أفغانستان وباكستان والولايات المتحدة الأمريكية .

٣٧ - وأضاف أنه من أجل ضمان عودة اللاجئين الأفغان وحماية من يعيشون في المناطق الريفية ، جرى انشاء لجنة وطنية برئاسة رئيس الوزراء من أجل مساعدة المؤسسات الدولية التي تسهم في عمليات ازالة الالغام . وفضلا عن ذلك ، سوف يتم انشاء لجنة وطنية معنية بحقوق الإنسان في المستقبل القريب للغاية في أفغانستان ، وذلك بمساعدة مركز حقوق الإنسان واللجان الوطنية الأخرى في منطقة آسيا والمحيط الهادئ .

٣٨ - وذكر أن المقرر الخاص للجنة حقوق الإنسان لقي تعاونا تاما من حكومة أفغانستان فيما يتعلق باعداد تقريره الأخير (A/46/606) وفيما يتعلق باعداد تقاريره السابقة عن حالة حقوق الإنسان في أفغانستان . فقد أتيحت له امكانية جمع المعلومات بصفة مباشرة ليس فقط في المناطق التي تسيطر عليها الحكومة ، وانما أيضا في المناطق الخاضعة لقوات المعارضة وكذلك في مخيمات اللاجئين في باكستان . كما أتيحت له حرية الوصول الى مراكز الاعتقال ومراكز إعادة تأهيل الاحداث . وقام المقرر الخاص بمقابلة سلطات رفيعة المستوى في الحكومة ، وقادة الحزب السياسي وشخصيات جماهيرية وممثلي المنظمات غير الحكومية ، وقادة القوات المسلحة والميليشيات .

٣٩ - ومضى يقول إن حكومته ، وهي تدعم الجهود التي يبذلها الممثل الخاص لضمان تمتع شعب أفغانستان تمتعا تاما بحقوق الإنسان ، تأمل في إيجاد حل سياسي لهذه المشكلة بأسرع ما يمكن وفي انهاء ولاية المقرر الخاص ، كما طلب هو نفسه أمام اللجنة الثالثة في العام الماضي . وأعرب عن تقدير وفد أفغانستان لما يبذله الأمين العام ، السيد خافيير بيريز دي كوييار ، ولممثله الخاص ولمنسق برامج الأمم المتحدة

(السيد باشارمال ، أفغانستان)

للمساعدة الانسانية والاقتصادية المتصلة بأفغانستان ، السيد سيفان ، وذلك لما يبذلونه من جهود لا تكل ولا تمل في هذا الصدد .

٤٠ - القى فائق الاحترام ريناتو ر. مارتينو (الكرسي الرسولي) : أشار إلى الحوادث التي وقعت في تيمور الشرقية فقال إن الكرسي الرسولي ظل يؤيد على الدوام حقوق التيموريين . لذا قام الكرسي الرسولي مرة أخرى ، بالوئام التام مع الكنيسة المحلية في ديلي ، بشجب استعمال العنف من أجل حسم المنازعات الاجتماعية .

٤١ - ومضى يقول إن الكرسي الرسولي استجاب لما حدث باتخاذ خطوة دبلوماسية رسمية إزاء أحداث ١٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩١ ، حيث دعا السلطات المختصة إلى إثبات الحقائق ومعاقبة المسؤولين عنها . وبالنظر إلى التأكيدات التي قدمتها حكومة اندونيسيا ومؤداها أنه يجري تحقيق تام فيما حدث ، فإنه لا يسع المرء إلاّ أن يأمل في عدم تكرار هذه الاحداث أبدا .

٤٢ - ومضى يقول إن البابا يوحنا بولس الثاني قام في ١ أيار/مايو ١٩٩١ ، بنشر المنشور البابوي العام "مائة عام" (انظر A/46/526) ، وهو منشور يعالج بعض المسائل الاساسية للعصر وحقوق الإنسان في ظل الحالة العالمية الراهنة . وفي هذا الصدد ، يرحب الكرسي الرسولي بقيام عدة بلدان باعتماد تشريعات بشأن حرية الاعتقاد . فلقد قامت ألبانيا بإلغاء الاحكام المناهضة للاديان في دستورها وأعلنت سلطات كمبوديا منذ عهد قريب أن البوذية ستعود مرة أخرى بوصفها دين الدولة وأن حرية ممارسة الاديان الاخرى ستكون مكفولة .

٤٣ - وبمناسبة السنة الدولية للسلم ، أشار البابا يوحنا بولس الثاني بصفة محددة إلى أهمية احترام ضمير كل فرد ، بوصف ذلك أساسا لازما لسيادة السلم في العالم . إذ أن عدم التسامح الديني تسبب ، عبر القرون ، في منازعات بين اتباع الاديان والايديولوجيات المختلفة ، وهو ما ينبغي ألا يتكرر أبدا . ومضى يقول إنه حتى في الحالات التي تقوم فيها الدولة بإضفاء مركز قانوني خاص على دين معين ، فإن الواجب يقضي بكفالة الحق في حرية الضمير قانونا وفعلا بالنسبة لجميع المواطنين والاجانب المقيمين في البلد بصفة مؤقتة أو دائمة . وأشار إلى كون ممثل المغرب قام ، في الدورة السابعة والاربعين للجنة حقوق الإنسان ، بتلاوة بيان في هذا الصدد ، فقال إن هذا البيان يحظى بالتأييد التام من قبل الكرسي الرسولي .

(القس فائق الاحترام ريناتو ر. مارتينو ، الكرسي الرسولي)

٤٤ - وأضاف أن التقارير المقدمة من المقرر الخاص عن تنفيذ الإعلان المتعلق بالقضاء على جميع أشكال التعصب والتمييز القائمين على أساس الدين أو المعتقد تحتوي على معلومات مزعجة للغاية بشأن الحوادث التي يسترعى إليها انتباه المقرر . وثمة حالات عديدة لا يبلغ عنها . لذلك فإن البابا يوحنا بولس الثاني أورد ، في الخطاب الذي أدلى به أمام السلك الدبلوماسي ، إشارات محددة إلى الحالات التي تثير بالغ القلق وإلى بعض التطورات التي تدعو للتفاؤل فيما يتعلق بحرية الاعتقاد والضمير في عدة بلدان .

٤٥ - واستطرد يقول إن إعلان عام ١٩٨١ المتعلق بالقضاء على جميع أشكال التعصب والتمييز القائمين على أساس الدين أو المعتقد ، الذي يجري الاحتفال بذكراه السنوية العاشرة في عام ١٩٩١ ، هو صك عظيم من صكوك حقوق الإنسان . ومع ذلك فإن مثل هذه الإعلانات كثيرا ما تظل حبرا على ورق في حالات عديدة إلى حد مفرط ، نظرا لانعدام الضمانات القانونية اللازمة . وفي هذا الصدد ، قامت الدول الأعضاء في مؤتمر الأمن والتعاون في أوروبا باعتماد تدابير جديدة نُص عليها في الوثيقة الختامية لاجتماع فيينا المعقود عام ١٩٨٩ وفي ميثاق باريس من أجل أوروبا جديدة الصادر في عام ١٩٩٠ .

٤٦ - ومضى يقول إن الكرسي الرسولي يؤيد بصفة خاصة التوصية الواردة في الفقرة ١٠٧ من تقرير المقرر الخاص (E/CN.4/1991/56) . وقال إن ثمة عدة أصوات دعت الأمم المتحدة إلى صياغة صك قانوني يكون أكثر إلزاما من إعلان عام ١٩٨١ . ولقد آن الأوان للنظر في هذا الاقتراح بجدية ولبذل الجهود اللازمة لصياغة اتفاقية تؤكد بشكل قاطع على حرية الاعتقاد ، بدلا عن الاكتفاء بشجب التعصب . وأضاف أنه بمناسبة السنة الدولية للسلم ، أشار البابا يوحنا بولس الثاني مرة أخرى إلى انه في العديد من الحالات أدى الايمان الديني الى المحافظة على هوية شعوب بأسرها وإلى تعزيز هذه الهوية وأثبت أنه قوة فعالة من أجل تحرير البلدان التي يجري فيها قمع الأديان أو اضطهادها .

٤٧ - السيد ساردينبيرغ (البرازيل) : قال إن المؤتمر العالمي المعني بحقوق الإنسان سيتيح فرصة لتحسين الآليات والإجراءات الدولية لحماية حقوق الإنسان . ومضى قائلا إنه قد آن الأوان لاستعراض التقدم المحرز في هذه الناحية منذ اعتماد الاعلان

(السيد ساردينبيرغ ، البرازيل)

العالمي لحقوق الإنسان في عام ١٩٤٨ . وأردف أن المؤتمر سيتيح كذلك امكانية تحقيق تفهم أعمق للعلاقة بين التنمية وحقوق الإنسان ولتقديم اقتراحات محددة بشأن التعاون الدولي في هذا الميدان .

٤٨ - ومضى يقول إن البرازيل ترى أن التنمية ينبغي أن تكون مصحوبة بتعزيز المؤسسات اللازمة لحماية حقوق الإنسان . فلقد نص في ديباجة الإعلان العالمي لحقوق الإنسان على وجوب حماية حقوق الإنسان استنادا الى حكم القانون . لذلك ينبغي تعزيز الآليات والمؤسسات التي تحول حكم القانون الى واقع ، وهذا واجب يقع على عاتق الحكومات . وقال إنه لا يوجد في هذا الصدد فارق بين البلدان المتقدمة النمو والبلدان النامية ، اللهم إلاّ في كون البلدان النامية تفتقر أحيانا الى الموارد اللازمة لكفالة حكم القانون .

٤٩ - ومضى يقول إن انعدام التنمية لا يعني بالضرورة انعدام احترام حقوق الإنسان ، مثلما أن الثروة والتقدم الإنمائي لا يعنيان بالضرورة وجود ضمانات مطلقة لاحترام حقوق الإنسان . ومعنى ذلك أنه لا يجوز أبدا الاحتجاج بمسائل ذات صلة بالتنمية كذريعة لانتهاك حقوق الإنسان وحريات الفرد . وأكد أن البرازيل ترى أنه لم يعد يوجد أي تصور خاطئ لهذه المسألة .

٥٠ - واستطرد يقول إن الاتجاه الغالب نحو الاعتراف بما للحكومات من التزامات قانونية وأدبية في ميدان حقوق الإنسان يجعل أن بالإمكان اتباع نهج أشمل إزاء إمكانيات اتخاذ تدابير من قبل الامم المتحدة ، وتناول العلاقة بين التنمية وحقوق الإنسان بشكل صريح . على أن هذا لا يعني أنه ينبغي للامم المتحدة أن تتراخى في رصد الانشطة أو تحجم عن الإعراب عن القلق حينما تبرر حالة ما هذا الإعراب . كذلك فإن المؤتمر العالمي سيتيح فعلا فرصة للتباحث حول الطرق والوسائل الكفيلة بتعزيز فعالية الامم المتحدة في هذه الناحية . وفيما يتعلق بتهيئة شروط أفضل لاحترام حقوق الإنسان في جميع البلدان ، قال إنه يمكن النظر في مسألة تعزيز الخدمات الاستشارية التي تقدمها الامم المتحدة حاليا . كما تجدر الإشارة الى كون المنظمات غير الحكومية تسهم إسهاما ملحوظا في حماية وتعزيز حقوق الإنسان . وقال إن حكومته ترى أن مسائل حقوق الإنسان تشكل أولوية رئيسية في حياتها كأمة ديمقراطية .

(السيد ساردينبيرغ ، البرازيل)

٥١ - وأشار الى كون الجمعية العامة أعلنت سنة ١٩٩٣ السنة الدولية للسكان الاصليين في العالم (القرار ١٦٤/٤٥ الذي اعتمد بمبادرة من البرازيل من جملة بلدان أخرى) . ومضى يقول إن هذه الفئات ضعيفة على نحو خاص ، وإن حماية حقوق المجتمعات المحلية للسكان الاصليين وهويتهم الثقافية في البرازيل تمنح أولوية عالية من قبل الحكومة . وقال إن الامل معقود على أن يصبح في الإمكان ، خلال السنة الدولية ، رصد موارد إضافية للانشطة التي من شانها أن تساعد في تعزيز حقوق السكان الاصليين وتحسين مستواهم المعيشي . وذكر أن البرازيل قامت ، للمرة الثانية ، في عام ١٩٩١ ، بتقديم مشروع قرار من شانه أن يوفر لتلك السنة المبادئ التوجيهية وبرنامج للانشطة اللازمة . وذكر أن دستور البرازيل حدد الهدف المتمثل في تعيين حدود جميع أراضي السكان المحليين قبل ٥ تشرين الاول/اكتوبر ١٩٩٣ ؛ وأكد أن حكومته ملتزمة بإنجاز هذا الهدف ؛ وانها اتخذت ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ، خطوة هامة ترمي الى تعيين حدود الإقليم الذي تؤول ملكيته للهنود اليانوماميين في الجزء الشمالي من البلد .

٥٢ - وفيما يتعلق بمسالة حقوق الإنسان على الصعيد الدولي ، قال إن وفده يشعر بالقلق إزاء الحالة القائمة في هايتي وتيمور الشرقية ؛ وإنه يؤيد بنشاط المبادرات التي اتخذتها منظمة الدول الامريكية والجمعية العامة للامم المتحدة بهدف ضمان احترام حقوق الإنسان وحكم القانون في هايتي . كذلك فإن وفده يتتبع بقلق الاحداث التي وقعت مؤخرا في تيمور الشرقية ، التي تعتبر مستعمرة برتغالية سابقة ، شانها في ذلك شان البرازيل . وذكر أن حكومته شجبت استخدام العنف في بيان أصدرته يوم ١٤ تشرين الثاني/نوفمبر ، وأعربت عن أملها في أن يسود جو من الاعتدال وفي إجراء التحقيق المناسب عن المسؤولية لضمان عدم تكرار مثل هذه الاحداث في المستقبل .

٥٣ - السيدة الحمامي (اليمن) : ذكرت أن بلدها ظل منذ أيار/مايو ١٩٩١ عاكفا على عملية ديمقراطية تستهدف إقامة صرح مجتمع جديد يقوم على العدالة والمساواة ، بغية تمكين جميع المواطنين من ممارسة حقوقهم بالكامل ومن المشاركة النشطة في الحياة السياسية وفي التنمية . وذكرت أن جمهورية اليمن ستقوم في عام ١٩٩٣ ، عقب فترة انتقالية ، بتنظيم انتخابات حرة ومباشرة ترمي إلى تعزيز الديمقراطية . واستطردت تقول ان الحق في الانتخاب والحق في الترشيح للانتخاب من شانهما أن يمكنا جميع اليمنيين من الاشتراك في الحياة السياسية وبالتالي من تحقيق تطلعاتهم إلى حياة تقوم على الكرامة وإلى الامن والاستقرار . وذكرت أن المادة ٤١ من الدستور تنص على انتخاب النواب بالاقتراع العام السري والمباشر .

(السيدة الحمامي ، اليمن)

٥٤ - وفي ختام كلمتها ، قالت إن جمهورية اليمن تتطلع إلى المؤتمر العالمي المعني بحقوق الإنسان المزمع عقده في عام ١٩٩٣ . وأن اليمن تأمل في إقامة نظام عالمي إنساني يقوم على احترام حقوق الإنسان ويحقق انتصار الحرية والمساواة والعدالة الاجتماعية والاقتصادية .

٥٥ - السيد خليل (مصر) ، تكلم باسم مجموعة الدول العربية ، فأشار إلى أنه وفقا للمادة ٢ من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان يحق لجميع الاشخاص ، بصرف النظر عن المركز السياسي أو الاختصاصي أو الدولي للبلد الذي ينتمون إليه ، التمتع بحماية حقوقهم ؛ وأن المادة ١٢ من الإعلان العالمي تنص على الحماية من التدخل التعسفي في خلوة الفرد ، والمادة ١٧ من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية تؤكد من جديد على هذه الحماية ؛ وأن اتفاقية فيينا الرابعة تنص على انطباقها على الاشخاص الخاضعين للاحتلال الاجنبي . وأشار إلى أن العديد من الوفود التي تحدثت أثناء المناقشة الدائرة بشأن حقوق الإنسان أولت اهتماما كبيرا لهذه الحقوق .

٥٦ - وفي هذا السياق ، فإن الإجراء الذي نُفذ في ١٨ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩١ من قبل حرس الحدود الإسرائيلي ضد المحكمة الإسلامية العليا للقدس العربية المحتلة هو إجراء غير مبرر واستفزازي . ومضى يقول إن هذه القوات داهمت مكاتب المحكمة واستولت على وثائق ومحفوظات تاريخية بما في ذلك سندات ملكية مئات المنازل المملوكة للعرب والتي ظلت تأوي آلاف الاسر الفلسطينية لعدة قرون .

٥٧ - وقال إن هذا الإجراء يُعرّض للخطر ما للقدس من مركز عربي . إذ من المحتمل تزوير هذه الوثائق المسروقة من قبل المتطرفين الإسرائيليين بهدف إبعاد الفلسطينيين من أراضيهم وديارهم . وفضلا عن ذلك ، لربما تقوم سلطات الاحتلال بنقل الملكيات المذكورة إلى المستوطنين الإسرائيليين ، زعما بأنه لا توجد سندات ملكية رسمية .

٥٨ - وذكر أنه رغم الاعتذارات التي قدمتها الشرطة الإسرائيلية ، فإن حكومة إسرائيل لم تفعل أي شيء لإعادة الوثائق المسروقة . وأضاف أن مجموعة الدول العربية تهيب بالمجتمع الدولي التدخل مع حكومة إسرائيل بغية إعادة الوثائق المشار إليها فورا وضمان ألا تترتب على هذه الجريمة أية آثار سلبية على حقوق الإنسان للفلسطينيين في ظل الاحتلال الإسرائيلي .

(السيد خليل ، مصر)

٥٩ - واستطرد يقول إن مجموعة الدول العربية ترى أن انتهاك حقوق الإنسان في الاراضي العربية المحتلة بشكل مستمر لا يهيئ الجو المناسب للجهود التي ظلت تبذل منذ بدء المؤتمر الدولي للسلام المعقود في مدريد من أجل تحقيق سلم شامل ودائم في الشرق الأوسط . إذ ينبغي أن تحجم اسرائيل عن أية تدابير من شأنها أن تعرقل عملية السلام . فاقامة المستوطنات في الاراضي المحتلة وقصف جنوب لبنان بالقنابل وإرهاب السكان المدنيين وكذلك الممارسات الاخرى التي أدانها الرأي العام الدولي لا بد من وقفها .

٦٠ - وقال إن من الواجب أن يطالب المجتمع الدولي إسرائيل باحترام المعاهدات والاتفاقات الدولية ذات الصلة بحماية السكان المدنيين في وقت الحرب ، ومنها على وجه الخصوص اتفاقية جنيف الرابعة ، والإعلان العالمي لحقوق الإنسان ، وإعلان لاهاي الصادر في عام ١٩٠٧ ، والعهدين الدوليين الخاصين بحقوق الإنسان ، وهي جميعا تنطبق على الأراضي العربية والفلسطينية التي تحتلها إسرائيل .

٦١ - السيد رازالي (ماليزيا) : ذكر أن دستور ماليزيا يكفل حماية حقوق الإنسان والحريات الاساسية ، بما يتمشى والإعلان العالمي لحقوق الإنسان . وذكر أن ماليزيا صارت خلال الـ ٣٤ عاما التي مضت على استقلالها دولة ديمقراطية تتجه ، على مراحل ، إلى الاقتصاد السوقي المتنوع تدريجيا . وأن هذه التجربة زادت من اعتقادها بأن حقوق الإنسان وحرياته الاساسية لا جدوى منها ما لم تهيئ الظروف التي تلبي الاحتياجات الاساسية للإنسان مثل الغذاء والمأوى والملبس والرعاية الصحية والتعليم . وأضاف أن ماليزيا أفلحت ، وهي تتمسك بمبدأ حقوق الإنسان وحرياته الاساسية ، في تحسين المستوى المعيشي لشعبها على مر السنين ، مما أدى إلى زيادة نطاق التمتع بالحقوق الاساسية .

٦٢ - وذكر أن حكومته على يقين من أنه لا بد من مجتمع موحد من أجل تحقيق الاستقرار الاجتماعي والسياسي ، نظرا لما لمجتمع ماليزيا من طابع متغاير . لذلك فإن السياسات الإنمائية التي تنتهجها ماليزيا تأخذ في الاعتبار التام ما لها من إرث اثني ولغوي وثقافي وديني وإقليمي .

(السيد بازالي ، ماليزيا)

٦٣ - ومضى يقول إنه لا بد من تفصيل شكل وآليات الديمقراطية على تاريخ كل بلد وما له من طابع فريد وهوية ثقافية . إذ أنه لا يوجد نموذج واحد للديمقراطية . فحسن الحكم يعني المساءلة والاستجابة لاحتياجات الشعب ، ولكن الشعب يتحمل هو الآخر مسؤوليات في هذا الصدد . لذلك فإن فصل الحقوق عن المسؤوليات سيكون كارثة ، وإن اعراض ماليزيا عما تراه حاصلا في الشمال يعود في بعض الأحيان إلى هذه الثنائية . وأضاف أن ماليزيا تنفر أيضا من التطرف في مجال حقوق الإنسان ، وهو موقف يفض الطرف عن القذارة وانحلال القيّم الذي يمكن الوقوف عليه في بعض قطاعات البلدان الصناعية . ومضى يقول إنه يمكن تتبع المناقشة الدائرة بشأن الصلة بين حقوق الإنسان وحرياته الاساسية والتنمية الاجتماعية والاقتصادية إلى الحقبة التي جرت فيها صياغة الإعلان العالمي لحقوق الإنسان . وقال إن ديباجة العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية يسلم هو الآخر بأنه لا يمكن تحقيق المثل الأعلى للإنسان الحر الذي يتمتع بالحرية من الخوف والحاجة إلّا إذا ما تمت تهيئة الظروف التي تمكّن كل فرد من التمتع بحقوقه الاقتصادية والاجتماعية والثقافية ، وكذلك حقوقه المدنية والسياسية . وقال إن من الواضح حد الوضوح أن هذه الصلة قد أغفلت من جانب العديد من بلدان الشمال كي تمارس الضغط المستمر على الجنوب .

٦٤ - ومضى يقول إن المؤتمر الدولي المعني بحقوق الإنسان الذي عقد في طهران ، في عام ١٩٦٨ ، أعلن أن احراز تقدم في مجال حقوق الإنسان يتوقف على التطبيق الفعّال لسياسات دولية في ميدان التنمية الاقتصادية والاجتماعية . وأن هذا الموقف لم يحل دون قيام العديد من البلدان الصناعية بالسعي إلى إدامة هيمنتها الاقتصادية فوق كل شيء .

٦٥ - ومضى يقول إن لجنة حقوق الإنسان والجمعية العامة سلمتا بالحق في التنمية ، بالنسبة للأمم والأفراد معا . فهل تستطيع الدول التي تدعي أنها حامية حمى حقوق الإنسان أن تعرض نفس الالتزام بالدفاع عن حقوق الأمم في التنمية مثل ما تفعل بمناصرة الحقوق المدنية والسياسية ؟

٦٦ - وقال إن الأمين العام ، في تقريره عن أعمال المنظمة (A/46/1) ، اتخذ الرأي القائل بأن من الضروري في حالات معينة ، في الوقت الحاضر ، "ممارسة التأثير والضغط بشكل متضافر على الصعيد الدولي عن طريق المناشدة أو العتاب أو الاحتجاج أو

(السيد بازالي ، ماليزيا)

الإدانة ، وكحل أخير ، إقامة وجود منظم للأمم المتحدة" من أجل حماية حقوق الإنسان . وقال إن وفده يشاطر الأمين العام هذا الرأي إلى حد معين ، لأنه يرى وجوب أن يكون تدخل المجتمع الدولي قاصرا على الحالات التي توجد فيها أدلة واضحة على انتهاك حقوق الإنسان بشكل جسيم . وأضاف أن على الأمم المتحدة ، لدى البت بأن حالة ما لربما تقتضي التدخل الدولي ، ضمان ألا تكون متأثرة بالفارق بين القوي والضعيف ، وهو ما يتخلل قراراتها في كثير من الأحيان . فهل تستطيع المنظمة ضمان ألا يستخدم الدفاع عن حقوق الإنسان وسيلة للتعدي على الاختصاص المحلي للدول ولتقويض سيادتها ، كما حذر الأمين العام في تقريره ؟

٦٧ - ومضى يقول إن وفده يرحب بقرار الجمعية العامة الداعي إلى عقد مؤتمر عالمي معني بحقوق الإنسان في عام ١٩٩٣ . وأضاف أن ماليزيا تتوقع أن يقوم المؤتمر باستعراض التقدم في مجال حقوق الإنسان ، وبدراسة الصلة بين التنمية والتمتع بجميع حقوق الإنسان دون استثناء ، وبالنظر في الوسائل اللازمة لتحسين تطبيق معايير وصكوك حقوق الإنسان ، وبوضع توصيات محددة ترمي إلى تعزيز فعالية أنشطة الأمم المتحدة وآلياتها في هذا المجال .

٦٨ - كما أنه ينبغي للمؤتمر أن يفضي إلى رأي أكثر توازنا بشأن حقوق الإنسان من أجل مصلحة الجميع ، بدلا من استخدام هذا الموضوع أداة سياسية ، كما هو الحال الآن . وقال إن السيطرة الاحتكارية التي تمارسها البلدان الصناعية من الشمال على العوامل الاقتصادية والمالية والسياسية التي تتحكم في العلاقات الدولية يمكن أن توصف بأي شيء إلاّ أنها ديمقراطية . لذلك فإن الأمل معقود على أن يعالج المؤتمر الدولي هذه المسألة وعلى نجاحه في إعداد تدوين لحقوق الإنسان يكون أكثر مقبولية .

٦٩ - السيدة سيمامبو كاليما (أوغندا) : استرعت الانتباه إلى كون حالات التوتر والنزاع الناشئة عن انتهاك حقوق الإنسان وحرياته الأساسية بشكل صارخ ومنظم في بلد ما أو إقليم ما كثيرا ما تشكل تهديدا للسلم والأمن الدوليين . لذلك لا بد من إدانة واصلاح حالات انتهاك حالات حقوق الإنسان ، وإن على المجتمع الدولي دور حيوي يؤديه في هذه الناحية .

(السيدة سيمامبو كاليما ، أوغندا)

٧٠ - واستطردت تقول إن الأمم المتحدة ظلت على مر السنين تبذل جهودا مضنية من أجل وضع الاساس اللازم لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها والتمتع بها . والصكوك التي اعتمدت برعايتها ، مثل الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والعهدين الدوليين واتفاقية حقوق الطفل التي اعتمدت منذ عهد قريب والاتفاقية الدولية بشأن حماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأسرهم ، هي صكوك أساسية في هذه الناحية . وأضافت أن أنشطة مركز حقوق الإنسان في مجالات البحث والإعلام والتدريب وإسداء المشورة وتقديم المساعدة التقنية ورصد تنفيذ المعاهدات هي أنشطة جديرة بالثناء عليها أيضا .

٧١ - وقالت إن الموجة الاخيرة التي تدعو إلى إقامة الديمقراطية في العديد من أنحاء العالم صحبها تقدم ملحوظ في مجال احترام حقوق الإنسان وحرياته الاساسية وزيادة في وعي الجمهور بهذه الحقوق والحريات . بيد أن من سوء الطالع لا تزال توجد في العديد من البلدان انتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان ، حسبما جاء في أجزاء عديدة من تقارير المقررين والممثلين الخاصين .

٧٢ - وقالت إن جنوب افريقيا هي إحدى هذه البلدان . وأضافت أن وفدها ، وهو يرحب بالتغييرات الإيجابية التي أشار إليها الأمين العام في تقريره ، يهيب بحكومة جنوب افريقيا أن تطلق سراح جميع السجناء السياسيين ، وأن تيسّر عودة جميع المنفيين ، وأن تضع حدا للعنف المستمر في مدن السود .

٧٣ - وأعربت عن قلق أوغندا المستمر إزاء حالة الفلسطينيين في الأراضي المحتلة وهي تأمل في أن تفضي مفاوضات السلام الجارية إلى حل دائم .

٧٤ - وقالت إن الاقتراح الداعي إلى وضع إجراء طارئ لرصد حالات انتهاك حقوق الإنسان الصارخة والجسيمة والاستجابة لها وإلى الحيلولة دون تصعيد هذه الحالات هو اقتراح مثير للاهتمام للغاية . بيد أن من المهم ألا يغيب عن الأذهان مبدأ سيادة الدول المكرّس في ميثاق الأمم المتحدة .

٧٥ - ومضت تقول إن وفدها ، وهو يتفق مع الأمين العام في القول بأنه "... يسود الآن شعور متزايد بأن مبدأ عدم التدخل في الاختصاص المحلي الاساسي للدول لا يمكن اعتباره حاجزا واقيا يمكن أن ترتكب من وراءه انتهاكات جسيمة ومنظمة لحقوق الإنسان مع الإفلات من العقاب" ، فهو يحذر من استغلال هذه الفكرة ذريعة لانتهاك سيادة الدول .

(السيدة سيمامبو كاليما ، أوغندا)

٧٦ - ومضت تقول إن الصلة بين التنمية والديمقراطية وحقوق الإنسان أصبحت تزداد وضوحا ، بيد أنه لا بد في مفهوم الديمقراطية من أن يأخذ في الاعتبار اختلاف الثقافات والتقاليد والظروف التاريخية . فالديمقراطية تقوم على مبادئ حكم القانون والمساءلة واستقلال القضاء وحرية التعبير وإجراء انتخابات حرة ودورية تعبر عن إرادة الشعب واحترام حقوق الإنسان . بيد أن التعبير عن هذه المبادئ لربما يختلف تبعا للنظام الانتخابي والظروف .

٧٧ - وقالت إنه فيما يتعلق بحقوق الإنسان والديمقراطية ، ينبغي تقديم المساعدة إلى البلدان النامية من أجل تحقيق المستوى المعيشي المناسب . وأضافت أنه يوجد في جميع أنحاء العالم عدد لا حصر له من الناس المحرومين من أبسط الحقوق الاقتصادية والاجتماعية ، وهي تشمل الحق في الغذاء والمأوى والتعليم والرعاية الصحية . وقالت إن إعلان الحق في التنمية (قرار الجمعية العامة ١٢٨/٤١) نص على أن الحق في التنمية من حقوق الإنسان غير القابلة للتصرف .

٧٨ - وأعلنت أن أوغندا تؤيد مبدأ اجراء انتخابات حرة ودورية ونزيهة ، ولذلك يشيد وفدها بالمساعدة الانتخابية التي يقدمها مركز حقوق الإنسان وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة وإدارة التعاون التقني لأغراض التنمية إلى الدول الأعضاء بناء على طلبها . وأضافت أن الجهود التي بذلتها هذه الهيئات في ناميبيا وبنما وهايتي ونيكاراغوا وزامبيا كللت بالنجاح ، ولذلك فمن الغريب تقديم اقتراح يدعو إلى إنشاء جهاز جديد لتنسيق المسائل الانتخابية ، لا سيما في وقت يسعى فيه الأمين العام جهده لتحقيق النمو صفر في الميزانية .

٧٩ - وقالت إن انتهاكات حقوق الإنسان تسهم في النزوح الجماعي للاجئين والأشخاص المشرّدين . وكما جاء في تقرير الأمين العام ، لا بد من معالجة الأسباب الجذرية الكامنة وراء هذه الهجرات ، عن طريق تعزيز حقوق الإنسان ومساعدة البلدان النامية وإقامة نظام اقتصادي دولي منصف كي يتسنى بذلك التقليل إلى أدنى حد من عدد المهاجرين الاقتصاديين ممن يواجهون بشكل متزايد التمييز العنصري والعنف والمشاق في بلدان اللجوء .

٨٠ - وقالت إن وفدها يرحب بإعلان عام ١٩٩٣ بوصفه السنة الدولية للسكان الأصليين في العالم .

(السيدة سيمامبو كاليما ، أوغندا)

٨١ - ومضت تقول إن على الامم المتحدة أن تشدد على بناء القدرات على الصعيدين الوطني والإقليمي عن طريق برامج التدريب ، وتقديم المساعدة التقنية ، وتشجيع المؤسسات الوطنية المعنية بحقوق الإنسان . وأعربت عن أملها في أن تقوم الامم المتحدة بزيادة المساعدة التي تقدمها إلى مؤسسات أوغندا مثل لجنة الدستور ولجنة حقوق الإنسان ، وكذلك المؤسسات المعنية بإنفاذ القوانين وإقامة العدالة الجنائية .

٨٢ - وأضافت أن وفدها يرحب بالمؤتمر العالمي المعني بحقوق الإنسان ، المزمع عقده في برلين في عام ١٩٩٣ . وشددت على الضرورة القصوى لتوفير الاموال اللازمة للمؤتمر من أجل ضمان الاشتراك فيه على أوسع نطاق ممكن ، وأشادت بفنلندا لعرضها التبرع للصندوق الطوعي دعما لاشتراك ممثلي أقل البلدان نموا في المؤتمر وفي الاعمال التحضيرية له . وأعربت عن أملها في أن تقوم البلدان المتقدمة النمو الاخرى باعلان التزامات مماثلة .

٨٣ - السيد نيكاج (ألبانيا) : ذكر أن بلده أمسك بطريق الديمقراطية والحرية وكرامة الإنسان بصورة لا رجعة فيها . وهو يتقيد بما اعتمده مؤتمر الامن والتعاون في اوروبا ، الذي أصبح فيه بلده عضوا كاملا العضوية من صكوك أساسية بشأن حقوق الانسان . وأضاف أن البانيا صارت جمهورية ديمقراطية تقوم على مبدأ التعدد السياسي والاقتصاد السوقي ، وهو نظام يكفل فصل السلطات التشريعية والتنفيذية والقضائية بصورة تامة ، وتقبل فيه كافة أشكال الملكية ، وتخضع فيه سلطة الدولة للقانون الدستوري والالتزامات الدولية ، وخاصة فيما يتعلق بحقوق الافراد والاقليات . وأضاف أن الالبانيين ، بعد ٤٥ سنة من انتهاك حقوق الإنسان وحرياته الاساسية بشكل خطير ، لم تعد بهم حاجة للخوف من التعذيب أو سوء المعاملة ، خاصة أثناء الإجراءات الجنائية . فقد استُنت قوانين جديدة وحدت ألبانيا بموجبها تشريعاتها مع المعايير الاوروبية . وذكر أن المحكمة العليا تقوم بإلقاء قرارات مجحفة اتخذت في ظل النظام السابق ، وأن الحكومة الائتلافية التي انتخبت منذ عهد قريب تحاول تحطيم الهياكل الاساسية الاستبدادية الموروثة من الماضي . وقال إن مما زاد هذه المهمة صعوبة هو انفصال ألبانيا الطويل الاجل عن باقي أوروبا ، وافتقارها إلى الوسائل القانونية .

٨٤ - وذكر أن الانتخابات التي أجريت في ألبانيا ، بحضور مراقبين دوليين ، جرت في جو من الحرية . وأنه تتاح للاحزاب السياسية التي أذن بها منذ عهد قريب حرية الوصول

(السيدة نيكاج ، ألبانيا)

إلى وسائط الإعلام وقد أجرت حملاتها في جو من التسامح . وذكر أن إمكانية المشاركة في المنظمات الطوعية في أي مجال من مجالات الاهتمام عزز الروح المدنية للشعب . فقد أخذوا يتفهمون أن ضمان السلم المدني واحترام الحقوق إنما هما مسؤولية يتكاتفونها مع الحكومة .

٨٥ - وذكر أن سلطات ألبانيا تعكف حاليا على دراسة كامل مجموعة التشريعات الموروثة من النظام القديم بغية تحقيق الاتساق بينها وبين صكوك حقوق الإنسان الرئيسية التي تعد ألبانيا طرفا فيها . ومن أجل ضمان هذه الصكوك ، أنشئت لجنة برلمانية خاصة معنية بحماية حقوق الإنسان وحرياته الاساسية ، وأن المنظمات غير الحكومية التي أنشئت منذ عهد قريب تسعى إلى تحقيق ذات الهدف .

٨٦ - ومضى يقول إن حماية حقوق الإنسان ظلت محور لمؤتمر الامن والتعاون في أوروبا منذ إنشائه في عام ١٩٧٥ . لذلك فإن الحالة القائمة في هذا المجال في عدد من الدول التي لم تكن على استعداد بخاطر طيب لتسوية المنازعات بالطرق السلمية هي مدعاة للقلق . وفي هذا الصدد تجدر الإشارة إلى المنازعات الإثنية بصفة خاصة ، كما هو الحال في يوغوسلافيا . واسترسل يقول إن الواجب يقضي بكفالة الحقوق المدنية لجميع الشعوب ؛ ولكن مما يؤسف له ليس هو الحال في يوغوسلافيا ، حيث لا يزال السكان الذين من أصل ألباني يحرمون من حقوق الإنسان وحرياته الاساسية بصورة أكثر ما تكون وحشية . ففي كوسوفا أنكرت على السكان جميع المبادئ المكرّسة في مواثيق حقوق الإنسان الصادرة عن الامم المتحدة والاتحاد الاوروبي ، بالرغم من خطابات العتاب التي وجهت إلى السلطات الصربية واليوغوسلافية والمطالبات التي تلزماهما بالاعتراف بابسط حقوق الالبانيين واحترامها . وقال إن هذه الحالة التي يعانيها ضحايا الارهاب والقمع على يدي الشرطة والجيش الاتحادي تتدهور يوما بعد يوم . فالحكومة الصربية تقوم باستخدام كل وسيلة لتحطيم الاقتصاد الإقليمي وتدمير نظام الرعاية الصحية ، والحد من إمكانية وصول الاطفال الالبانيين إلى التعليم ، وبعبارة أخرى ، لإرغام الالبانيين على الهجرة ، وذلك بعد أن قامت بطريقة غير شرعية بإعلان حالة الطوارئ في كوسوفا .

٨٧ - وذكر أن جميع المراقبين والافرقة التي زارت كوسوفا توصلوا إلى الاستنتاج التالي : ألا وهو أن الالبانيين في يوغوسلافيا هم أكثر الناس حظا من الاضطهاد في أوروبا . فاستنادا إلى بيانات غير مكتملة ، أصدرت المحاكم المدنية والعسكرية

(السيدة نيكاج ، ألبانيا)

أحكاما على ٥٠٠ ٢ من الالبانيين لما يزعم أنه جرائم سياسية ارتكبت في السنوات الاخيرة . وخلال العامين ١٩٨١ و ١٩٨٩ ، أصدرت أحكام في حق أكثر من ٠٠٠ ١٠ شخص لا لشيء سوى حيازة صحف أو تسجيلات من الموسيقى الشعبية أو غير ذلك من حالات سوء السلوك "السياسي" . وذكر أن السلطات الصربية طردت حوالي ٢٠٠ قاض من القضاة ذوي الجنسية الالبانية ، كما طردت ٢٠٠ ١ من موظفي الرعاية الصحية الالبانيين ، من بينهم ١٠٠ من أساتذة كلية بريشتينا للطب . وخلال بضعة أشهر خلت ، قامت السلطات الصربية بفصل ٠٠٠ ٦٠ شخص ، وكلهم من ذوي الجنسية الالبانية ، من وظائفهم وبذلك حرمتهم من اسباب كسب العيش . وقامت هذه السلطات باستخدام صربيين جلبوا من مناطق أخرى في ملء الوظائف الشاغرة . وبموجب أمر صادر عن السلطات الصربية ، جرى التمييز بين الطلاب في جميع مدارس كوسوفا تقريبا حسب الجنسية . ومنذ ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩١ ، أوقف الدعم المالي لاي تلقين مدرسي باللغة الالبانية ، مما يعني أن الاطفال الالبانيين لم يعدوا يلقنون لغتهم الاصلية .

٨٨ - وقال إن ما من أحد يستطيع أن يقف مكتوف الايدي إزاء مصير الالبانيين في كوسوفا . ولقد ظلت يوغوسلافيا تعيد باستمرار تاكيد التزامها بصكوك حقوق الإنسان ، ولكنه توجد ثغرة بين القول الفضفاض والواقع . لذا فإن على المجتمع الدولي أن يتخذ التدابير اللازمة للحيلولة دون حدوث حالات مأساوية وهي قطعا ستحدث إذا ما جرى تجاهل الاهتمامات المشروعة لسكان ذلك البلد .

رفعت الجلسة الساعة ١٢/٤٥